## السنية

لا تدري قتل أم لا فأما إذا كان لصا معروف مشهورا أنه قد قتل وشق عصا المسلمين فهو معارب يفعل به الإمام ما أحب قال ولا أرى قتالهم في الفتنة إذا لم يكن إمام فهذه فتنته لا يحمل فيها سلاح لأن النبي قال لأبي ذر في الفتنة إجلس في بيتك قال فإن خفت شعاع السيف فغط وجهك وقال النبي من أريد ماله فقاتل فهتل فهو شهيد فقال في الفتنة هكذا وقال من أريد ماله عندي قتال اللم جائز إلا في الفتنة قلت أرأيت إن دخل على رجل بيته في الفتنةقال لا نقاتل في الفتنة قلت أرأيت إن دخل على رجل بيته في الفتنةقال لا نقاتل في الفتنة قلت فإن أريد النساء قال إن النساء لشديد قال إن في حديث يروى عن عمر C يرويه الزهري عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمير أن رجلا ضاف ناسا من هذيل فأراد امرأة على نفسها فرمته بحجر فقتلته فقال وا لا يودي أبدا وحديث أيضا عن عمر أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فضربه بالسيف فقطع فخذ المرأة وفخذ الرجل فكان عمر أهدر

188 - أخبرني محمد بن أبي هارون والحسن بن جحدر والحسن بن عبدالوهاب كلهم سمع الحسن بن ثواب قال قلت لأبي